[134] قال ابن الحاج: كل ذلك واسع. وقال شرنبلالي في " مراقي الفلاح ": فتسجد شكرا ﷲ تعالى بأداء ركعتين غير تحية المسجد شكرا لما وفقك اﷲ تعالى ومن عليك بالوصول إليه. وقال الحمزاوي في " كنز المطالب " ص 211: يبدأ بتحية المسجد ركعتين خفيفتين بقل يا أيها الكافرون وقل هو اﷲ أحد، وأن يكون بمصلاه صلى اﷲ عليه وسلم فإن لم يتيسر له فما قرب منه مما يلي المنبر من جهة الروضة. 18 - ينبغي للزائر أن يكون واقفا وقت الزيارة كما هو الأليق بالأدب، فإذا طال فلا بأس متأدبا جاثيا على ركبتيه غاضا لطرفه في مقام الهيبة والاجلال، فارغ القلب مستحضرا بقلبه جلالة موقفه، وأنه صلى اﷲ عليه وسلم حي ناظر إليه ومطلع عليه. وقال الخفاجي في شرح " الشفاء " 3 ص 571: ويستحب القيام في حال الزيارة كما نبه عليه المصنف [يعني القاضي عياض] بقوله: يقف. وهو أفضل من الجلوس عند الجمهور، ومن خير بينهما أراد الجواز دون المساواة، فإن جلس فالأفضل أن يجثو على ركبتيه ولا يفترش ولا يتربع لأنه أليق بالأدب. 19 - يقف كما يقف في الصلاة واضعا يمينه على شماله. قاله الكرماني الحنفي وشيخ زاده في " مجمع الأنهر " وغيرهما ورئاه ابن حجر أليقا. 20 - يتوجه إلى القبر الكريم مستعينا باﷲ تعالى في رعاية الأدب في هذا الموقف العظيم، فيقف ممثلا صورته الكريمة في خياله بخشوع وخضوع تامين بين يديه صلى اﷲ عليه وسلم محاذاة الوجه الشريف مستدبر القبلة، ناظرا في حال وقوفه إلى أسفل ما يستقبل من جدار الحجرة الشريفة، ملتزما للحياء والأدب التام في ظاهره وباطنه، عالما بأنه صلى اﷲ عليه وسلم عالم بحضوره وقيامه وزيارته وإنه يبلغه سلامه وصلاته، وقال ابن حجر: استدبار القبلة واستقبال الوجه الشريف هو مذهبنا ومذهب جمهور العلماء. وقال الخفاجي في شرح " الشفا " 3 ص 171: استقبال وجهه صلى اﷲ عليه وسلم واستدبار القبلة مذهب الشافعي والجمهور، ونقل عن أبي حنيفة، وقال ابن الهمام: ما نقل عن أبي حنيفة أنه يستقبل القبلة مردود بما روي عن ابن عمران من السنة أن يستقبل القبر المكرم ويجعل ظهره للقبلة، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول